



المحترمين

السادة / منتببي غرفة نجران

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٥١٠٤٠٣٨) وتاريخ (١٤٤٥/٠٩/٠٣ هـ) وال المشار فيه إلى خطاب وزارة البيئة والمياه والزراعة رقم (١٠٨١١٨٦) وتاريخ ١٤٤٥/٠٨/٢٩ هـ، والمشار فيه إلى أعمال الرقابة والashraf المعهود بها من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة ممثلة بإدارة الزراعة العضوية على جميع وحدات الإنتاج العضوي ومنافذ بيعها وشركات توثيق أنشطة الزراعة/الإنتاج العضوي، وذلك استناداً للمادة (١٣) من نظام الزراعة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦٤٤٢/٠٨/١٠) وتاريخ ١٤٤٢/٠٨/١٠ هـ، والتي تنص في بند (١) على "دون إخلال باختصاصات الجهات الأخرى المقررة نظاماً، تتولى الوزارة ashraf على نشاط الزراعة العضوية ورقابته وتنظيمه واعتماد جهات التوثيق العضوي والترخيص لها"، وبالإشارة إلى المادة (السابعة والستون بعد المائتين) من اللائحة التنفيذية لنظام الزراعة والتي تنص على "تطبق في شأن الزراعة العضوية الأحكام والضوابط والصلاحيات والشروط والمتطلبات والمعايير والمواصفات الفنية والشهادات الوطنية المنصوص عليها والواضحة في اللائحة التنفيذية لنشاط الزراعة العضوية التي تصدرها الوزارة". وبناء على ذلك تلفت الوزارة حالاً أحدى الملاحظات المرصودة من قبل مأموري ضبط مدخلات ومنتجات الزراعة العضوية والمتمثلة في ادعاء منافذ بيع الأغذية العضوية بشأن عدم معرفتها واحاطتها مسبقاً باشتراطات ومتطلبات استيراد وتداول وتسويقي المنتجات الغذائية العضوية المحلية والمستوردة، وحرصاً من الوزارة على تطبيق الإجراءات الرقابية والتنظيمية المنصوص عليها وحماية نشاط الزراعة / إنتاج الأغذية العضوية وتجهيزها وتصنيعها وتسويقيها من أي ممارسات خاطئة، بالإضافة إلى تعزيز ثقة المستهلك إتجاه الأغذية العضوية المحلية. عليه نأمل منكم الالتزام باشتراطات ومتطلبات تداول وتسويقي الأغذية العضوية.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

خالد بن محمد آل دجنة



اتحاد الغرف السعودية  
Federation of Saudi Chambers

رقم الصادر:

٤٥١٤٠٣٨

تاريخ الصادر:

١٤٤٥/٩/٣

مشفوعات:

45104038

اتحاد الغرف السعودية

Federation of Saudi Chambers



لا توجد مشفوعات

VISION ٢٠٣٠  
المملكة العربية السعودية  
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

الموضوع: الالتزام باشتراطات ومتطلبات  
تداول وتسويق الأغذية العضوية

سلامهم الله

سعادة أمناء عموم الغرف التجارية  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أود الإحاطة بأن الاتحاد تلقى خطاب وزارة البيئة والمياه والزراعة رقم (١٠٨١١٦٦) وتاريخ ٢٩/٨/٤٤٥هـ، والمشار فيه إلى أعمال الرقابة والاشراف المعول بها من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة ممثلة بإدارة الزراعة العضوية على جميع وحدات الإنتاج العضوي ومنافذ بيعها وشركات توثيق أنشطة الزراعة/الإنتاج العضوي، وذلك استناداً للمادة (١٣) من نظام الزراعة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦٤) وتاريخ ١٠/٨/٤٤٢هـ والتي تتصل في بندتها (١) على "دون إخلال باختصاصات الجهات الأخرى المقررة نظاماً، تتولى الوزارة الإشراف على نشاط الزراعة العضوية ورقابته وتنظيمه واعتماد جهات التوثيق العضوي والترخيص لها"، وبالإشارة إلى المادة (السابعة والستون بعد المائتين) من اللائحة التنفيذية لنظام الزراعة والتي تتصل على "تطبق في شأن الزراعة العضوية الأحكام والضوابط والصلاحيات والشروط والمتطلبات والمعايير والمواصفات الفنية والشعارات الوطنية المنصوص عليها والوضحة في اللائحة التنفيذية لنشاط الزراعة العضوية التي تصدرها الوزارة". وبناءً على ذلك تلقت الوزارة حيال أحدى الملاحظات المرصودة من قبل مأموري ضبط مدخلات ومنتجات الزراعة العضوية والمتمثلة في ادعاء منافذ بيع الأغذية العضوية بشأن عدم معرفتها واحاطتها مسبقاً باشتراطات ومتطلبات استيراد وتداول وتسويق المنتجات الغذائية العضوية المحلية والمستوردة، وحرصاً من الوزارة على تطبيق الإجراءات الرقابية والتنظيمية المنصوص عليها وحماية نشاط الزراعة/إنتاج الأغذية العضوية وتجهيزها وتصنيعها وتسويقيها من أي ممارسات خاطئة، بالإضافة إلى تعزيز ثقة المستهلك اتجاه الأغذية العضوية المحلية.

عليه، آمل بعد الاطلاع توجيهه من يلزم بالتعيم على المعنيين والمهتمين من مشتركي غرفتكم الموقرة، للالتزام باشتراطات ومتطلبات تداول وتسويق الأغذية العضوية.

**وتفضلاً بقبول أطيب تحياتي واحترامي،**

الأمين العام

أحمد بن طلال نافع

سعيـد